الفصل الأول

الأسرة في الأديان

الأسرة هي نواة المجتمع، فإذا ما صلحت صلح المجتمع، ولو فسدت لفسد المجتمع، فإذا ترابطت الأسرة وساد أفرادها الحب والإخاء كانت نواة لمجتمع صالح تسوده المحبة ويعمه السلام ويعيش في أمن ورخاء، وإذا تفككت كانت نواة لمجتمع مفكك تسوده البغضاء والشحناء، وبذلك يختل نظامه.

ولما كانت الأسرة تتكون من أفراد تبدأ بالأب وهو الزوج والأم وهي الزوجة، ثم ينسلان أولادًا ذكورًا وإناثًا، فقد آثرنا بعد بيان حالة الفرد قائمًا بذاته أن نعرض حالته في أسرته، سواء كان زوجًا أو زوجة أولًا، أولادًا ذكورًا كانوا أو إناثًا. ولما كان الزوج والزوجة هما حجري الأساس في الأسرة، وهما الذرة الأولى التي نبتت منها الشجرة التي تفرع منها المجتمع، وذلك لقول الله عز وجل:

(واللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَاجِكُم بَنِينَ وحَفَدَةً ورَزَقَكُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ أَفَ بِالْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ وبِنِعْمَتِ اللَّهِ هُمْ يَكْفُرُونَ) سورة النحل آية ٧٢.

(يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وأُنثَى وجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا) سورة الحجرات آية ١٣.

كان حقًا علينا أن نتعرض لمركز كل من الزوجين في كل دين سواء كان دينًا وضعيًا أو سماويًا؛ فلو تتبعنا ديانة البراهمة، والبوذيين، وقدماء المصريين، والديانات الأخرى لوجدناها أنها قد اهتمت بالرجل فقط ولم تذكر المرأة إلا شذرًا، حيث لم يفرض عليها واجبات إلا من قبل زوجها، وكان قاسيًا فيما فرضه من واجبات في الوقت الذي لم يتعين لها حقوق. ولو رجعنا إلى الديانات الوثنية لوجدنا أن المرأة كانت متاعًا يورث.

فقد كان في الجاهلية قبل الإسلام الولد يرث أمه، كما كان له أن ينكح زوجة أبيه، ولم يكن للمرأة في ذلك العهد إن سلمت من الوأد وهي طفلة إلا سجن البيت، والرق وهي زوجة.

وإذا رجعنا إلى الأديان الكتابية قبل الإسلام نجد أن اليهودية كان تعدد الزواج فيها مباحًا إلى غير حد محدود أو عدد معدود، ودون قيد أو شرط؛ بل كان الرجل إذا ما طرأ على عاطفته تغير من ناحية المرأة يتركها إلى غيرها دون تطليق أو تسريح بعد أن يكون قد أنجب من الأولى، وتتكرر هذه الزيجات ويتكرر إنجاب البنين والبنات، وتقوم الكراهية والأحقاد. وبذلك انقسمت الأسرة الواحدة إلى أسباط يعادي كل سبط أخاه، مما نتج عنه أن تفرقت كل أسرة إلى أسباط، وكل سبط إلى جماعات، وكل جماعة إلى فرق وأحزاب، وكل حزب إلى دويلات، فكان مجتمعًا مفككًا أدى به

التفكك أخيرًا إلى انقسام اليهود إلى دولتين: إحداهما سميت بدولة يهوذا، والأخرى بدولة إسرائيل، وما يهوذا إلا من نسل إسرائيل، وبذلك يكون البيت قد انقسم على نفسه فخرب.

وإذا تتبعنا المسيحية الحالية بدينها الجديد وعقائدها الدخيلة على الأصل الذي جاء به السيد المسيح، نجد أن الكهنة قد استحدثوا من القوانين ما جعل الزواج سجنًا أبديًا يصدق فيه قول الفيلسوف المسيحي الإنجليزي الذي نقد القواعد الكنسية (بنتام) Bintham في كتابه أصول الشرائع الذي ترجمه إلى العربية الأستاذ أحمد فتحي زغلول (ولكن إن اشترطت المرأة على الرجل ألا تنفصل عنه حتى لو حلت في قلوبهما الكراهية الشديدة مكان الحب لكان ذلك أمرًا منكرًا لا يسيغه أحد من الناس، على أن هذا الشرط موجود بدون أن تطلبه المرأة؛ إذ القانون الكنسى يحكم به فيتدخل بين الزوجين حال الزواج قائلاً لهما: أنكما تدخلان سجنًا سيحكم غلق بابه، ولن يسمح بخروج أحدكما منه وأن تقاتلتما بسلاح العداوة والبغضاء).

وقد أراد الكهنة من هذا القيد بين الزوجين والتصاقهما ببعضها حتى ولو بلغ بينهما التنافر حدًا يستحيل معه التوفيق أن تصبح الحياة الزوجية شيئًا غير مرغوب فيه، وبذلك يكون الزواج عند الشاب المسيحي أمرًا لا يقبل عليه إلا مدفوعًا تحت ظروف، وإذا اندفع إليه تصبح الحياة الزوجية سجنًا لا يطلق، ويصبح أفراد الأسرة جميعًا مهددين من جراء ذلك بأسوأ النتائج وشر الكوارث في جميع مناحى حياتهم الأدبية والخلقية، وبذلك

يخلو الجو لهؤلاء الكهنة أصحاب النزوات والشهوات فيرتعون، وتكثر العشيقات والخليلات، والعشاق والأخلاء؛ فتكثر الخطايا، فيروج سوق الاعترافات والغفران التي تباع صكوكه على يد هؤلاء الكهنة.

فالمسيحية تعرف الزواج ولا تعرف الفرقة، حتى لو كانت التفرقة واجبة ومحتمة، وهي ترجع إلى ثلاثة مذاهب: الكاثوليكي، والأرثوذكسي، والبروتستانتي؛ فالمذهب الكاثوليكي يحرم الانفصال تحريمًا باتاً ولا يبيح الطلاق مطلقًا، وإن أباح التفرقة الجسمانية بين شخصي الزوجين، مع اعتبار الزوجية قائمة، ولا يحكم بهذه التفرقة إلا في حالة خيانة أحد الزوجين للآخر، وهنا يحرم على الزوجين أن يتزوجا أو أن يطلقا، ويعتبر ذلك تصريحًا غير مباشر بارتكاب الفحشاء ما ظهر منها وما بطن، اعتمادًا على ما جاء في إنجيلهم المسمى بإنجيل متى الإصحاح التاسع عشر الآية السادسة: (فالذي جمعه الله لا يفرقه إنسان). والمذهبان الارثوذكسي والبروتستانتي يبيحان الطلاق في بعض الحالات، من أهمها: الخيانة الزوجية، ولكنهما لا يحلان الرجل أو المرأة المطلقان أن يتزوج بعد الطلاق، وذلك اعتمادًا على ما ورد في إنجيل متى الأصحاح الخامس الآية ٣٢: (وأما أنا فأقول لكم أن من طلق امرأته إلا لعلة الزنا يجعلها تزني، ومن تزوج مطلقة فإنه يزني بها).

والمسيحية لا تقيم وزنًا لطبيعة الإنسان الدنيوية، حيث لا تجعل للعاطفة أي قيمة؛ ولذا جعلت أهم شيء بالنسبة للإنسان سجنًا أبديًا ينفره من إقامة الأسرة، ويجعله يهرب إلى الدير للترهب أو التبتل إن كان

عنده شيء من الخشية أو الخوف من الله، وإن لم توجد الخشية فقد تركت له الحبل على الغارب ليعيث في الأرض فسادًا.

فإذا فسدت الزوجة ولم ترع لعقد الزواج إلاً ولا ذمة واندفعت في تيار الفواحش فلا يجوز الانفصال، وإذا حكم بالانفصال فإنه لا يجوز للزوج أن يتزوج بغير الزوجة التي خانت العهد ولم تحافظ على ما أؤتمنت عليه، وهكذا الحال يكون مع الزوجة التي فسد زوجها وأصبح غير أهل لطاعتها، أو فقد مقومات القوامة الزوجية.

ويمكننا من هذا المثال أن نضرب أمثالاً توضح للقارئ مدى الخيانة الكبرى والجريمة العظمى التي ارتكبها الكهنة في حق الأسرة والمجتمع حتى نفر معظم الشباب من الزواج واعتبره قيدًا أبديًا لا يمكن الفكاك منه، مما كان له أسوأ النتائج وأوخم العواقب.

إذا تقدم أحد الشباب لأسرة من الأسر أعجبها منظره، وأصله، وحسبه، ومركزه، فزوجته إحدى فتياتها، ثم ظهر بعد ذلك أن ذلك الزوج مصاب بخلل في قواه العقلية وتصرفاته مصدرًا من مصادر الخطر على من يعاشره أو يخالطه، أو كان مصابًا بمرض معدٍ يكون وبالاً على من يقاسمه فراشه، أو كان به عقم أو فاقدًا لمقوماته الجنسية، فإن المسيحية لا تسمح بالطلاق ولو كان قيام هذا الزواج شرًا مستطيرًا على الزوجين والذرية، وإن سمحت بالطلاق فإنها لا تسمح للزوجة المجني عليها أن تتزوج، وإن كانت مجبرة على الطلاق للأسباب السابقة.

ويمكن تطبيق المثل السابق في حالة ما إذا أخطأ الحظ وأوقع شابًا في زوجة (خضراء الدمن حسناء في منبت سوء)، فلا حيلة لهذا الشاب إلا أن يهجر بيته ويتخذ من أماكن اللهو والفجور وكرًا وعشًا.

ولما كانت الحالات التي ضربنا لها أمثلة تحدث في كل يوم وليلة، وما دام المسيحي إنسانًا وطبيعته من طبيعة البشر، فمن العسير أن يسير المسيحي على تعاليم المسيحية المستحدثة، فاضطر إلى أن يستحدث قوانين تبيح له حل عقدة الزواج، وتفك عنه أغلاله، ونعفيه من أسرار الكنيسة، وبذلك يكون قد تخلى عن السر السابع من الأسرار الكنيسية، ففر وترك الأسرار تنعى الكهنة الذين استحدثوها.

ولقد تعرض كثير من رجال الفلاسفة المسيحيين لنقد القواعد الكنسية، وخاصة نظام الزواج، وأشرنا من قبل إلى قول أحدهم، (وهو الفيلسوف الإنجليزي بنتام). ولم يكن الفلاسفة وحدهم الذين خرجوا على النظام الكنسي، فقد أباح القديس أوغسطين أن يتخذ الرجل سرية مع زوجته إذا عقمت وثبث عليها العقم، كما اعترفت الكنيسة بأبناء شرعيين لشرلمان من عدة زوجات، وقد بقى اعتراف الكنيسة بتعدد الزوجات إلى القرن السابع عشر.

وإن أشهر حادثة زواج وطلاق في المسيحية على مسمع ومرأى من الكنيسة ورجال الكنيسة على اختلاف مراتبهم ومذاهبهم هي حادثة طلاق رئيس وزراء انجلترا الأسبق (سيرانتوني إيدن) لزوجته التي هجرته

وهربت مع عشيق لها إلى أمريكا، وقد تزوج إيدن بغيرها وهي تحيا معه، دون أن نسمع أي اعتراض من الكنيسة وكهنتها الذين قاموا بثورة عاتية ضد أدوارد الثامن الملك الأسبق لانجلترا الذي تزوج خليلته المطلقة، والتي كان يعاشرها وهي في عصمة زوجها دون اعتراض من الكنيسة على تلك الحياة المحرمة، ولكن الثورة قامت تقتلع الجذور وتحطم الأسوار حينما طلقت العشيقة من زوجها، وأراد أن يتزوجها الملك زواجًا شرعيًا، وكان للثورة التي قامت بها الكنيسة في وجه أدوارد الذي استمع لنداء قلبه وسكتت عن إيدن الذي كان يتولى أكبر منصب في الدولة نتيجة حتمية، بأن فضل أدوارد مطالب الطبيعة وترك العرش للكنيسة.

إذن فنظام الكنيسة يعلو تارة وينخفض تارة أخرى، مما جعل الناس لا تعترف به ولا تقره، لأنه يقيد من الحريات حسب الأهواء، ويضع الأسرة في مهب الرياح؛ ولذا نجد محاكم الغرب تركت ذلك النظام خلف ظهرها وهي تحكم بالطلاق كل يوم وتبيح للزواج كل لحظة دون النظر إلى ما استحدثه الكهنة من قيود وأغلال.

فجميع الأديان، ومنها ديانة البراهمة، وبوذا، وعباد الوثن، والمجوس، حتى المبادئ الوضعية قد سايرت الحياة الواقعية وجارت الطبيعة البشرية في شئون الزواج. ولكن كهنة المسيحيين أبوا أن يفرطوا في مفتاح السجن، لأن في ضياع هذا المفتاح ضياع لسلطتهم.

والذين تمسكوا بالنظام الكنسي، غاب عنهم أو لم يغب عنهم، نسوا أو تناسوا انحدار الأسر وانقسام البيوت؛ فليعلموا أن اتخاذ الزوجات للعشاق أصبح من مستلزمات العهد الحاضر، واتخاذ الأزواج للخليلات أصبح من المدنية، كل من الأزواج والزوجات منازل الزوجية أصبح ضرورة من ضروريات الحياة، كل ذلك أوحت به النظم الاستبدادية التي وضعها هؤلاء وأولئك من الذين قاموا على أمور المسيحية. ولقد أصبح منزل الزوجية مهجورًا وخرابًا بعد أن كثرت الخلافات، وهربت الزوجات مع عشاقهن. والمنزل الذي لم يخرب أصبح عشًا للغرام تتناجى فيه العيون، وتتلاقى فيه المحرمات، وتزين جدره صور الخلاعة في أجلى معانيها؛ وبذلك أصبحت الأسرة في عرف المجتمع المسيحي خرافة، واختلطت الأحساب والأنساب وأصبحت علاقات النسب الصحيح بين الآباء والأبناء موطنًا للشك وعرضة للريبة. الشيء الذي تطور فيما بعد لعدم اعتراف الآباء بأبنائهم.

وإذا كانت هذه هي مواقف الأديان من الزواج، فلنعرض موقف الإسلام من هذه المشكلة الاجتماعية الخطيرة التي تعتبر أساسًا لبنيان الأسرة والمجتمع، فبسلامتها تسلم الأسرة، وبصيانتها تصان الكرامة وإلا فقل سلام على الأسرة والمجتمع.